



المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

الدليل التدريبي المصور
لآليات العمل والتقاضي ودور المنظمات الحقوقية

أغسطس ٢٠٢٦

نسخة تدريبية ومعلومات قانونية عامة - لا تغني عن المشورة المتخصصة في قضية بعينها

كيف تستخدم هذا الدليل؟

مرجع بصري سريع يرافق الدراسة القانونية الكاملة ولا يحل محلها.

1

للمحامين والباحثين

- اختبار مسار الوصول قبل إعداد الطلب.
- ضبط الاختصاص والمقبولية والمواعيد.
- تحويل القواعد إلى قوائم فحص عملية.

2

للمنظمات الحقوقية

- اختيار الدور الأنسب: مقدم طلب، ممثل، موثق، صديق للمحكمة أو مراقب تنفيذ.
- بناء خطة حماية وموافقة مستنيرة.

3

للتدريب المؤسسي

- شرح البوابات القانونية بصريًا.
- استخدام الخرائط والمصفوفات في ورش العمل.
- تحديث الجداول المتغيرة قبل كل تدريب.

4

حدود الدليل

- لا يحسم قبول قضية بعينها.
- تتغير التصديقات والإعلانات والنماذج العملية.
- يجب الرجوع دائمًا إلى النص الرسمي والأمر الصادر في القضية.

ق

القاعدة الحاكمة: لا يعني تصديق الدولة على بروتوكول إنشاء المحكمة أن الأفراد والمنظمات يستطيعون مقاضاتها مباشرة.

محكمة قارية للمسؤولية الدولية

ليست محكمة استئناف فوق القضاء الوطني، ولا بديلاً تلقائياً عنه.



تفحص المحكمة ما إذا كانت الدولة قد انتهكت حقاً محمياً في الميثاق الأفريقي أو في صك حقوقي آخر صدقت عليه.

ق

المنازعات

تحدد المسؤولية الدولية وتصدر أحكاماً وأوامر ملزمة للأطراف.

!

التدابير

يمكنها إصدار تدابير مؤقتة عند الخطورة البالغة والاستعجال والضرر غير القابل للجبر.

ج

الجبر

تعويضات فردية أو جماعية وإصلاحات تشريعية أو إدارية وضمانات عدم التكرار.

ر

الاختصاص الاستشاري

يجيب عن مسائل قانونية متصلة بحقوق الإنسان، لكنه لا يفصل خصومة فردية ولا يمنح تعويضاً.

ت

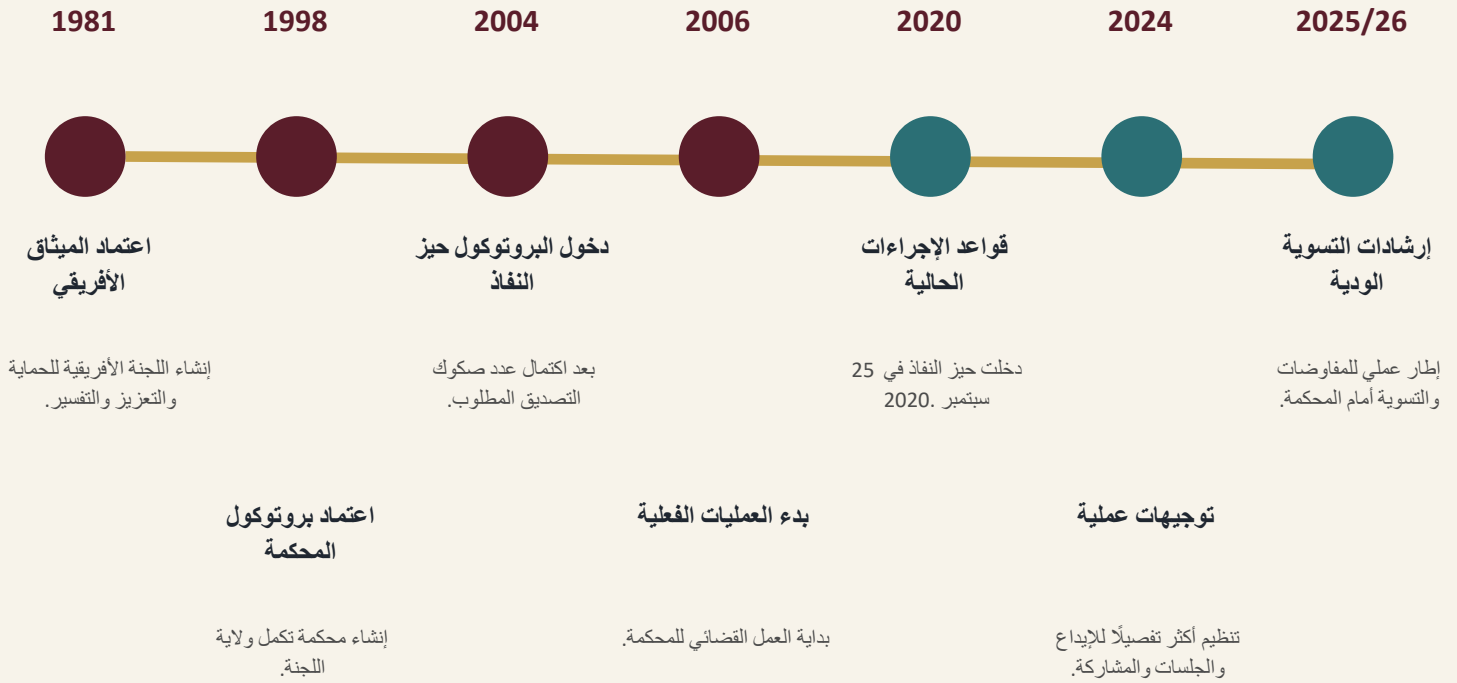
التنفيذ

تتابع تقارير الامتثال، وتتلقى معلومات موثوقة، وقد تعقد جلسة امتثال وتبلغ أجهزة الاتحاد بعدم التنفيذ.

م

ابداً دائماً بالسؤال: من هو مقدم الملف؟ وما وضع الدولة في البروتوكول وإعلان المادة (6) 34؟

تطور الحماية الإقليمية الأفريقية



ق

التكامل لا يعني التطابق.
اللجنة هيئة شبه قضائية وتعزيزية.
المحكمة هيئة قضائية تصدر أحكامًا ملزمة.

مساران متكاملان لا متطابقان

ل

اللجنة الأفريقية

- هيئة شبه قضائية وتعزيزية.
- يقدم إليها بلاغ وفق الميثاق وقواعدها.
- لا تشترط صفة المراقب لتقديم البلاغ.
- يمكنها التحقيق والتسوية وإصدار قرارات وتوصيات.
- يمكنها إحالة قضية إلى المحكمة وفق قواعدها.

م

المحكمة الأفريقية

- هيئة قضائية قارية.
- الطلب المباشر للفرد أو المنظمة يتطلب إعلان المادة (6) 34
- المنظمة المقدمة باسمها تحتاج أيضاً صفة المراقب.
- تصدر أحكاماً وأوامر ملزمة للأطراف.
- يمكنها سماع القضايا المحالة من اللجنة.

م

غياب الإعلان لا يغلق كل طريق: يبقى مسار البلاغ إلى اللجنة، لكن إحالة القضية إلى المحكمة ليست حقاً مكتسباً للشاكي.

ماذا تطبق المحكمة؟

الاختصاص لا يقتصر على مواد الميثاق الأفريقي.

الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب

بروتوكول إنشاء المحكمة وقواعد الإجراءات

أي صك حقوقي آخر صدقت عليه الدولة

الأحكام والأوامر والآراء والتوجيهات العملية

أ

أثر عملي

- أثبت أن الدولة صدقت على الصك وأنه كان نافذاً في الزمن ذي الصلة.
- حدد المادة المنشئة للحق.
- اربط الوقائع بالحق المحدد، لا بـ«القانون الدولي» بصورة عامة.

؟

اختبار الصك الإضافي

- هل الصك ذو طبيعة حقوقية؟
- هل الدولة طرف فيه؟
- هل الواقعة تدخل في نطاقه؟
- هل الطلب يبين علاقة الصك بالانتهاك؟

من يدير المحكمة؟



11

قاضياً ينتخبون بصفتهم الشخصية

القضاة

ق

- كفاءة وخبرة معترف بها في حقوق الإنسان.
- ولاية ست سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.
- مراعاة التوزيع الجغرافي والتقاليد القانونية والنوع الاجتماعي.

الرئاسة

ر

- الرئيس يعمل متفرغاً، ويقود العمل القضائي والجلسات.
- ينتخب القضاة الرئيس ونائب الرئيس.

قلم المحكمة

س

- التسجيل والتبليغ وحفظ السجل والترجمة وتنظيم الجلسات والنشر والمساعدة القانونية.
- ينبغي تحديد ممثل واحد للمراسلات وتحديث بياناته.

الاستقلال

ا

- القضاة لا يمثلون دولهم.
- تنظم القواعد التنحي وعدم المشاركة عند وجود مصلحة أو صلة سابقة.

م

المدائلات سرية، وتصدر القرارات بالأغلبية، ويجوز إرفاق رأي منفصل أو مخالف وفق القواعد.

قضائي أم استشاري؟

ق

الاختصاص القضائي

- نزاع يتضمن ادعاء بانتهاك حق.
- يحدد مسؤولية الدولة الدولية.
- تدابير مؤقتة واختصاص ومقبولية وموضوع وتعويضات.
- قرارات نهائية وملزمة للأطراف.
- إمكان التفسير أو المراجعة ضمن شروط ضيقة.

ر

الاختصاص الاستشاري

- مسألة قانونية متصلة بالميثاق أو صك حقوقي ذي صلة.
- لا يفصل خصومة فردية ولا يمنح تعويضًا.
- يطلبه: دولة عضو، جهاز من أجهزة الاتحاد، أو منظمة أفريقية معترف بها لدى الاتحاد.
- لا تكفي صفة منظمة غير حكومية أفريقية أو صفة المراقب لدى اللجنة وحدها.

ق

التفرقة الضرورية: حق طلب الرأي الاستشاري شيء، والسماح لجهة مهمة بتقديم ملاحظات في طلب استشاري قائم شيء آخر.

ثلاثة اختبارات قبل كتابة الطلب

1 التصديق على البروتوكول

1

هل الدولة صدقت على بروتوكول إنشاء المحكمة؟ إذا لم تفعل، فلا دعوى قضائية ضدها أمام المحكمة بموجب هذا البروتوكول.

2 إعلان المادة (6)34

2

إذا كان مقدم الطلب فردًا أو منظمة غير حكومية، هل إعلان الدولة نافذ في تاريخ الإيداع؟

3 صفة مقدم الطلب

3

إذا كانت المنظمة هي مقدمة الطلب باسمها، هل حصلت على صفة المراقب لدى اللجنة؟ أما إذا قدم الفرد الطلب، فيمكن للمنظمة دعمه أو تمثيله بتفويض.

!

لا تجعل الفرد واجهة صورية: يلزم تفويض مستنير، وخطة حماية، وبقاء الضحية صاحب القرار في المسار.

من يستطيع تقديم الملف؟

المسار	الشرط الأساسي	مقدم الملف
طلب مباشر	دولة مصدقة + إعلان (6) 34 نافذ	الفرد
طلب مباشر باسم المنظمة	دولة مصدقة + إعلان نافذ + صفة مراقب	منظمة غير حكومية
إحالة إلى المحكمة	وفق المادة 5 وقواعد الإحالة	اللجنة الأفريقية
طلب قضائي	الشروط الواردة في البروتوكول	دولة طرف / دولة ذات مصلحة
طلب قضائي	المسار المنصوص عليه في المادة 5	منظمة حكومية أفريقية
بلاغ إلى اللجنة	لا يلزم إعلان (6) 34 لتقديم البلاغ	أي شخص طبيعي أو اعتباري

م

عند غياب الوصول المباشر، لا يتحول البلاغ إلى قضية أمام المحكمة تلقائيًا؛ قرار الإحالة من اختصاص اللجنة.

ق

صفة المراقب شرط للمنظمة التي تقدم الطلب باسمها، وليست شرطًا لحق الفرد في التقدم مباشرة أو لتمثيله بتفويض.

أي مسار قانوني تختار؟

هل الدولة طرف في الميثاق وعضو في الاتحاد؟

1

لا

هل صدقت على بروتوكول المحكمة؟

2

لا: منتدى آخر

هل مقدم الملف لجنة/دولة/منظمة حكومية؟

3

إن كان فردًا أو منظمة: هل إعلان (6)34 نافذ؟

4

لا

لا: بلاغ اللجنة

إن كانت منظمة: هل لديها صفة مراقب؟

5

اختبر الاختصاص والمقبولية والخطر العاجل

6



إذا كان الفرد مؤهلاً، يمكنه التقدم مباشرة وتدعمه المنظمة حتى لو لم تكن حاصلة على صفة المراقب.

مذكرة قبول داخلية قبل الاتصال بالمحكمة

1

الهوية والصفة

الضحية، مقدم الطلب، الممثل، التفويض.

2

الدولة والزمن

التصديق، الإعلان، النفاذ أو السحب، تاريخ الوقائع.

3

الحقوق

الصكوك المصدّق عليها والمواد المرتبطة بالوقائع.

4

السبل المحلية

المتاح والمستخدم والنتيجة والمدة وأساس أي استثناء.

5

الأدلة

المصادر والأصالة وسلسلة الحفظ والفجوات.

6

المخاطر

الانتقام والسرية والحماية الرقمية والجسدية.

7

الاستعجال

هل يوجد ضرر وشيك لا يمكن جبره؟

8

الطلبات

ما سبل الانتصاف والجبر القابلة للتنفيذ؟

ق

افصل بين سؤالين: هل توجد مظلمة خطيرة؟ وهل المحكمة هي المنتدى القانوني متاح؟

الطلب الجيد يجب عن ستة أسئلة

من؟

1

مقدم الطلب والضحية والتمثيل والصفة.

ماذا حدث؟

2

وقائع مرتبة زمنياً تحدد الفاعل والفعل
والمكان والتاريخ.

ما الحق؟

3

المادة والصك وكيف تنطبق على الواقعة.

لماذا تختص المحكمة؟

4

الاختصاص الشخصي والمادي والزمني
والإقليمي.

لماذا الطلب مقبول؟

5

السبل المحلية والمدة وبقية شروط المادة 56.

ماذا تطلب؟

6

تدابير فردية وعامة وتعويضات قابلة للتنفيذ.



رقم المرفقات، واربط كل واقعة وكل مطالبة بمرفق أو شاهد أو تفسير واضح للفجوة.

من الإيداع إلى التسجيل

1 إيداع الطلب

1

مكتوب بإحدى اللغات الرسمية وموقع ومرفق بالنموذج والوثائق.

2 إثبات الاستلام

2

يحتفظ الفريق بتاريخ ووسيلة الإيداع ونسخة نهائية مجمدة.

3 مراجعة القلم

3

قد يطلب معلومات أو توضيحات أو استكمال وثائق.

4 بوابة التسجيل

4

يفحص القلم التصديق والإعلان في طلبات الأفراد والمنظمات.

5 النتيجة

5

إذا غاب التصديق أو الإعلان المطلوب، لا يسجل الطلب المباشر ويبين السبب.

0

لا رسوم على إيداع الطلب أو معالجته.

ن

يجوز الإيداع إلكترونياً أو بنسخة ممسوحة، مع تقديم الأصل عند الطلب.

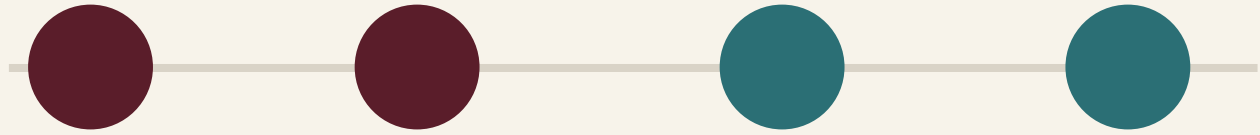
المهل الأساسية بعد التسجيل

التبليغ

90 يومًا

45 يومًا

30 يومًا



رد الدولة: الاختصاص والمقبولية تبليغ الدولة والجهات ذات الصلة. والموضوع والتعويضات.

رد مقدم الطلب على مذكرة الدولة.

تمديد أولي يمكن للرئيس منحه بطلب معال.

ز

نظام إدارة المهل

- تاريخ الاستلام.
- الموعد النهائي.
- مسؤول الصياغة والمراجعة.
- خطة الترجمة والاعتماد.

!

بعد إغلاق المذكرات

- لا يقدم دليل إضافي إلا بإذن المحكمة.
- يجب حصر الأدلة الأساسية مبكرًا.
- التمديد الإضافي يتطلب قرارًا من المحكمة وفق الظروف الخاصة.

!

لا تؤجل الرد على دفع الاختصاص والمقبولية إلى نهاية القضية؛ فقد تنتهي الدعوى قبل بحث الموضوع.

أربعة أبعاد يجب إثباتها

ش

شخصي

من يقدم الطلب؟ وضد أي دولة؟ وهل توافرت
بواسطة المادة (6) 34 وصفة المراقب عند اللزوم؟

م

مادي

هل الادعاء يتعلق بتفسير أو تطبيق الميثاق أو صك
حقوق مصدق عليه؟

ز

زمني

هل وقع الانتهاك بعد نفاذ الالتزامات؟ وهل هو
انتهاك مستمر أم أثر لاحق فقط؟

إ

إقليمي

هل وقع الفعل داخل إقليم الدولة أو تحت ولايتها أو
سيطرتها الفعلية؟

ق

المحكمة ليست «درجة استئناف رابعة: «الخطأ في تطبيق القانون الوطني لا يكفي وحده ما لم
يكشف عن انتهاك لحق دولي.

الشروط السبعة للمادة 56

1 الهوية

1

تعرف المحكمة صاحب الطلب والضحية، ولو طلبا السرية.

2 التوافق

2

الطلب متسق مع القانون التأسيسي والميثاق.

3 اللغة

3

الصياغة قانونية وخالية من الإهانة.

4 المصدر

4

لا يعتمد الطلب حصراً على أخبار وسائل الإعلام.

5 السبل المحلية

5

استنفاد السبل المتاحة والفعالة والكافية، أو إثبات الاستثناء.

6 المدة المعقولة

6

تفسير الزمن بين القرار النهائي أو بدء الاستثناء وبين الإيداع.

7 عدم سبق التسوية

7

ألا تكون القضية قد سويت وفق آلية دولية محددة.

م

الإفصاح عن الإجراءات الدولية الأخرى أفضل من إخفائها؛ الفحص يعتمد على تطابق الأطراف والوقائع والحقوق وطبيعة القرار.

الاستنفاد والمدة المعقولة

س

السبيل المحلي المطلوب

- متاح: يمكن الوصول إليه قانونيًا وعمليًا.
- فعال: قادر على تقديم جبر أو حماية.
- كافٍ: ملائم لطبيعة الانتهاك.
- لا يلزم عادة سبيل استثنائي تقديري ليس جزءًا عاديًا من النظام.

ا

عند طلب الاستثناء

- عدم الإتاحة.
- عدم الفعالية.
- الطول غير المبرر.
- حدد الوقائع والمدة والطلبات التي اتخذت للحصول على الحماية.

كيف تقاس «المدة المعقولة»؟

1

تاريخ القرار النهائي أو بدء الاستثناء

2

تعقيد القضية

3

وضع الضحية والحبس والوصول إلى محام

4

الوقت اللازم للحصول على المستندات والترجمة

5

أسباب كل فترة سكون

6

سلوك مقدم الطلب والسلطات

!

لا يكفي وصف الضحية بالفقر أو الأمية؛ يجب بيان كيف أثر ذلك زمنيًا على القدرة على تقديم الطلب.

متى تتدخل المحكمة بصورة عاجلة؟

1

خطورة بالغة

الخطر يمس الحياة أو السلامة أو حقًا جوهريًا.

2

استعجال

الضرر قد يقع قبل صدور الحكم النهائي.

3

ضرر لا يمكن جبره

لا تكفي التعويضات اللاحقة لإصلاحه.

ط

محتوى الطلب العاجل

- التدبير المطلوب بدقة.
- أحدث الوقائع والتواريخ والمصادر.
- الرابطة بين التدبير والضرر.
- الأدلة المتاحة وتفسير أي نقص.
- خطة متابعة الامتثال والتحديث.

!

أمثلة شائعة

- وقف تنفيذ إعدام وشيك.
- منع اختفاء أو ترحيل يعرض الشخص لخطر جسيم.
- حماية الحياة والسلامة.
- حماية دليل حاسم فقط إذا كان فقدته الشيك يرتبط بضرر غير قابل للجبر للأشخاص أو بحقوقهم.

ق

خطورة الانتهاك الماضي وحدها لا تكفي؛ يجب بيان لماذا الضرر وشيك ولماذا لا يمكن إصلاحه لاحقًا.

من الواقعة إلى دليل قابل للاستخدام



د مصادر الإثبات

- وثائق رسمية وقرارات محلية.
- سجلات طبية ومالية.
- صور وتسجيلات وبيانات رقمية.
- إفادات شهود وخبراء.
- قرائن وتقارير حقوقية للسياق والنمط.

ح قواعد الحفظ

- حفظ الأصل ونسخة عمل منفصلة.
- تشفير وتحكم في الصلاحيات ونسخ احتياطي.
- حفظ البيانات الوصفية وإنشاء تجزئة رقمية متى أمكن.
- تسجيل اللغة والمترجم والحاضرين والموافقة.



التقرير الحقوقي يثبت النمط والسياق، لكنه لا يعوض الدليل الفردي على هوية الضحية والضرر والعلاقة السببية والتعويض.

التحضير للجلسة الحضورية أو الافتراضية

30

قبل الجلسة بـ 30 يومًا

- قائمة الممثلين.
- الشهود والخبراء.
- لغة كل مشارك واحتياجات الترجمة.
- الوسائل السمعية والبصرية والوثائق المراد عرضها.
- احتياجات المشاركة عن بُعد أو الترتيبات الخاصة.

15

مواعيد محددة أخرى

- تغيير الممثل أو انسحابه: وفق المهلة المحددة في التوجيهات، ولا توجد «مهلة عامة» لكل المواد.
- طلبات التأجيل تُقدم وفق الميعاد المحسوب من الإخطار.
- يرسل القلم برنامج الجلسة قبل الموعد وفق التوجيهات العملية.

ح

جلسة حضورية

- الأصل علنية، مع إمكان السرية لحماية النظام العام أو القاصر أو الخصوصية أو العدالة.
- التحدث بسرعة تسمح بالترجمة والتسجيل.

ف

جلسة افتراضية

- اختبارات تقنية مسبقة.
- مكان هادئ واتصال مناسب.
- منع تلقين الشاهد وحماية سرية الجلسة.

ق

يجب بيان كل موعد بحالته المحددة، وعدم استخدام عبارة عامة مثل «تستكمل مواد معينة قبل 15 يومًا».

التدخل وصدیق المحكمة والمساهمة الاستشارية

ت

التدخل

- الدولة ذات المصلحة يمكنها طلب التدخل.
- يجوز للمحكمة، لمصلحة العدالة، السماح لشخص ذي مصلحة بالتدخل.
- المتدخل أقرب إلى المشاركة المرتبطة بالمصلحة في النزاع.

ص

صدیق المحكمة

- يقدم خبرة أو منظورًا قانونيًا يساعد المحكمة.
- التوجيهات تلزم ببيان المساهمة المقترحة.
- أفضل الممارسات: الخبرة والقيمة المضافة وعدم التكرار والإفصاح عن الصلات أو التمويل.
- لا يصبح طرفًا ولا يملك سيطرة على الدعوى.

ر

الإجراء

الاستشاري

- طلب الرأي: فقط للجهات المؤهلة في المادة 4.
- المساهمة في طلب قائم: قد تسمح بها المحكمة لجهة مهتمة وفق القواعد.
- صفة المراقب لا تكفي وحدها لطلب الرأي.

!

افصل في الصياغة بين «الشرط القانوني» و«أفضل الممارسات»؛ لا تنسب توصيات الباحث إلى التوجيهات كأنها التزام ملزم.

التسوية ليست مبلغًا ماليًا فقط



ق المفاوضات سرية ومن دون مساس بمواقف الأطراف، ولا تستخدم العروض والتنازلات حجة في المرافعات.

م يلزم تفويض مكتوب من الضحايا يحدد سلطة فريق التفاوض، ومن يملك قبول التسوية، وكيف تعالج الخلافات بين ضحايا متعددين.

ما الذي يمكن أن تقرر المحكمة؟

1

وقف الانتهاك

أمر بوقف الفعل أو الامتناع المستمر.

2

رد الحق

إعادة الوضع أو الملكية أو المركز القانوني متى أمكن.

3

تعويضات

مادية ومعنوية، فردية أو جماعية.

4

التأهيل والترضية

علاج ودعم ونشر الحكم أو الاعتذار وفق الحالة.

5

ضمانات عدم التكرار

تعديل تشريع أو ممارسة أو تدريب مؤسسي.

6

تقارير تنفيذ

مواعيد ومؤشرات وبيانات امثال قابلة للقياس.

ف

التفسير

طلب تفسير المنطوق لغرض التنفيذ خلال 12 شهراً، ما لم تقرر المحكمة خلاف ذلك لمصلحة العدالة.

م

المراجعة

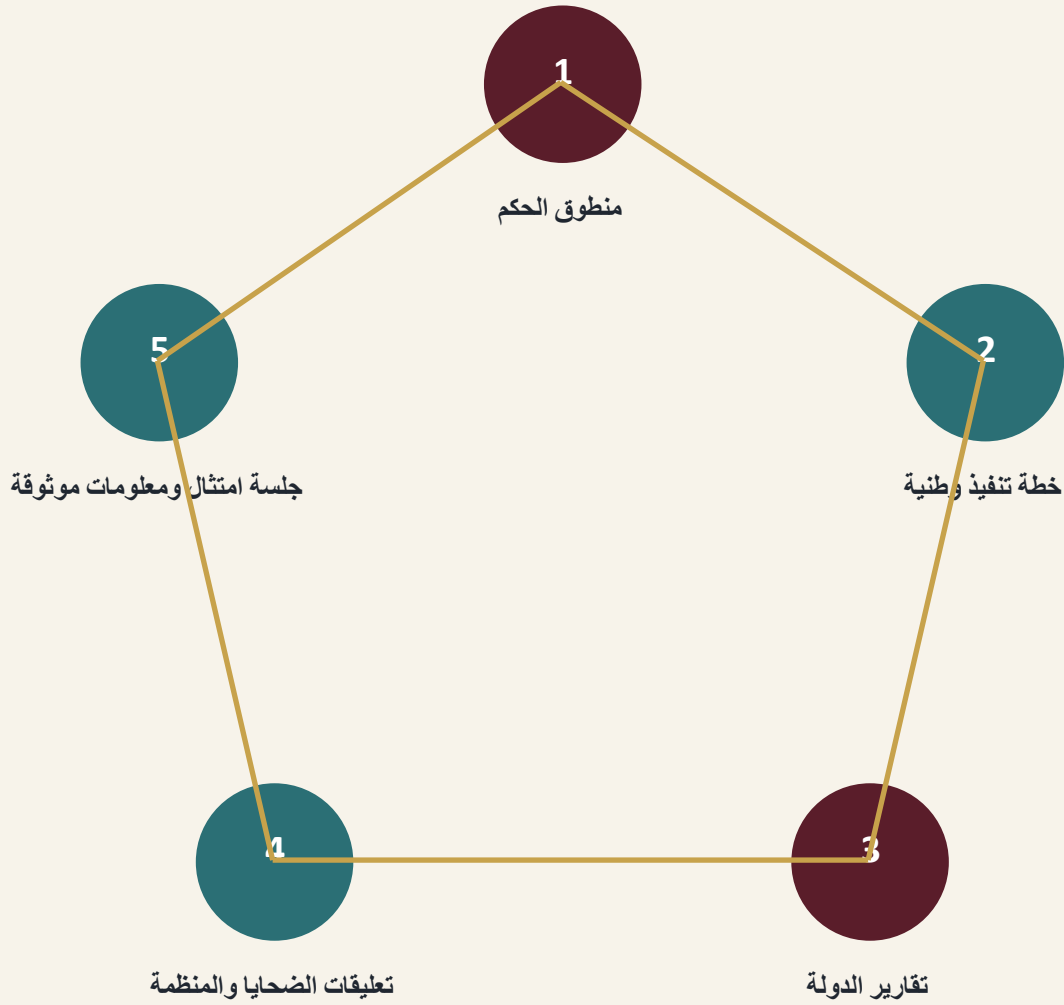
دليل جديد حاسم: خلال 6 أشهر من العلم، وبعد أقصى 5 سنوات من القرار.

ص

التصحيح

الخطأ الكتابي أو المادي: خلال شهر من استلام القرار.

الحكم بداية مرحلة جديدة



ق

صمّم الطلبات منذ البداية بصورة محددة وقابلة للقياس؛ التنفيذ جزء من استراتيجية التقاضي.

م

مصفوفة التنفيذ

- أمر المحكمة والجهة المسؤولة.
- المهلة والمؤشر القابل للقياس.
- الدليل وحالة التنفيذ.

!

عند عدم التنفيذ

- جلسة امتثال عند الحاجة.
- أمر إضافي عند الضرورة.
- إبلاغ أجهزة الاتحاد الأفريقي وفق البروتوكول.

اختر الدور قبل بدء العمل

ممثلة لفرد

الشرط تفويض واضح وتمثيل مقبول

الخطر تعارض المصالح وفقد الاتصال

مقدمة طلب مباشر

الشرط إعلان نافذ +صفة مراقب

الخطر مسؤولية المهمل والأدلة

صديق للمحكمة

الشرط إذن المحكمة وقيمة مضافة

الخطر التكرار أو الظهور كطرف

مقدمة بلاغ للجنة

الشرط استيفاء شروط البلاغ

الخطر زمن أطول ولا ضمان للإحالة

مراقب تنفيذ

الشرط معلومات قابلة للتحقق

الخطر تسييس التقييم أو خلط المناصرة بالدليل

موثق أو خبير

الشرط منهج موثوق وحماية بيانات

الخطر تعريض المصادر أو ضعف الحفظ

اختيار الدور يحدد واجبات المنظمة تجاه الضحية والمحكمة والشركاء والمانحين، ويؤثر في السرية وتعارض المصالح والموارد.

ق

المراجع: الدراسة المنقحة، الفصل الثالث، أدوار المنظمة الممكنة.

الحصول على الصفة والمحافظة عليها

ملف الطلب

م

- خطاب طلب رسمي
- قائمة أعضاء مجلس الإدارة
- النظام الأساسي الموقع والموثق
- شهادة الوضع القانوني
- مصادر التمويل
- أحدث قوائم مالية مدققة
- أحدث تقرير نشاط سنوي
- خطة عمل أو استراتيجية لسنتين على الأقل

بعد الحصول على الصفة

✓

- تقديم الطلب قبل الدورة العادية بثلاثة أشهر على الأقل
- تعيين مسؤول مؤسسي للعلاقة باللجنة
- حفظ قرار منح الصفة ورقم المنظمة
- تقديم تقرير النشاط كل سنتين
- تحديث بيانات الاتصال والحوكمة
- مراقبة خطر التعليق أو السحب

ق

صفة المراقب شرط للطلب المباشر الذي تقدمه المنظمة باسمها؛ لكنها ليست شرطاً لتقديم بلاغ إلى اللجنة ولا لتمثيل فرد مؤهل بتفويض.

المرجع: قرار اللجنة الأفريقية رقم 572 لسنة 2023 بشأن منح صفة المراقب والمحافظة عليها.

الموافقة المستنيرة وعدم الإضرار



الموافقة عملية مستمرة

م

- شرح المحكمة والزمن والبدائل والمخاطر.
- مراجعتها عند تغير الاستراتيجية أو نشر الهوية أو التسوية.
- تحديد صاحب قرار التسوية وآلية حل الخلافات.

عدم الإضرار

ح

- لا تنشر معلومة لمجرد فائدتها القانونية أو الإعلامية إذا كان الضرر غير متناسب.
- لا تعد بسرية مطلقة إذا تطلبت عدالة الإجراءات الكشف للمحكمة أو الدولة.

متى تخدم المناصرة التقاضي؟

افعل



- استخدم وقائع مؤكدة ورسائل متوافقة مع المذكرات.
- ميز بين ادعاء مقدم الطلب وما خلصت إليه المحكمة.
- احترم أوامر السرية والخصوصية.
- استخدم منطوق الحكم بدقة.
- اربط النشر بخطة حماية وتنفيذ ومواعيد متابعة.
- اعترف بخطوات التنفيذ الجزئية وبيّن ما بقي.

لا تفعل



- لا تكشف دليلاً أو شاهداً دون تقييم قانوني.
- لا تستخدم لغة مهينة أو اتهامات غير مدعومة.
- لا تنشر مستنداً قد يضر بعدالة الإجراءات.
- لا تختزل قراراً مركباً في شعار مضلل.
- لا تخلط بين خطاب المناصرة ومعايير الإثبات أمام المحكمة.



الفوز قد يرفع مستوى المخاطر على الضحية والمدافعين؛ تستمر خطة الحماية بعد الحكم وأثناء التنفيذ.

الصورة العامة حتى 28 يوليو 2026

55

دولة عضوًا في الاتحاد
الأفريقي

34

دولة صدقت على بروتوكول
المحكمة

7

دول أبقت إعلان المادة
(6) 34 نافذًا

5

دول سحبت إعلاناتها حتى
تاريخ القطع

ق

التصديق والإعلان إجراءان مختلفان: التصديق يفتح ولاية المحكمة للجهات المنصوص عليها في المادة 5؛ الإعلان يفتح الوصول المباشر للفرد والمنظمة.

الدول الأربع والثلاثون المصدقة على البروتوكول

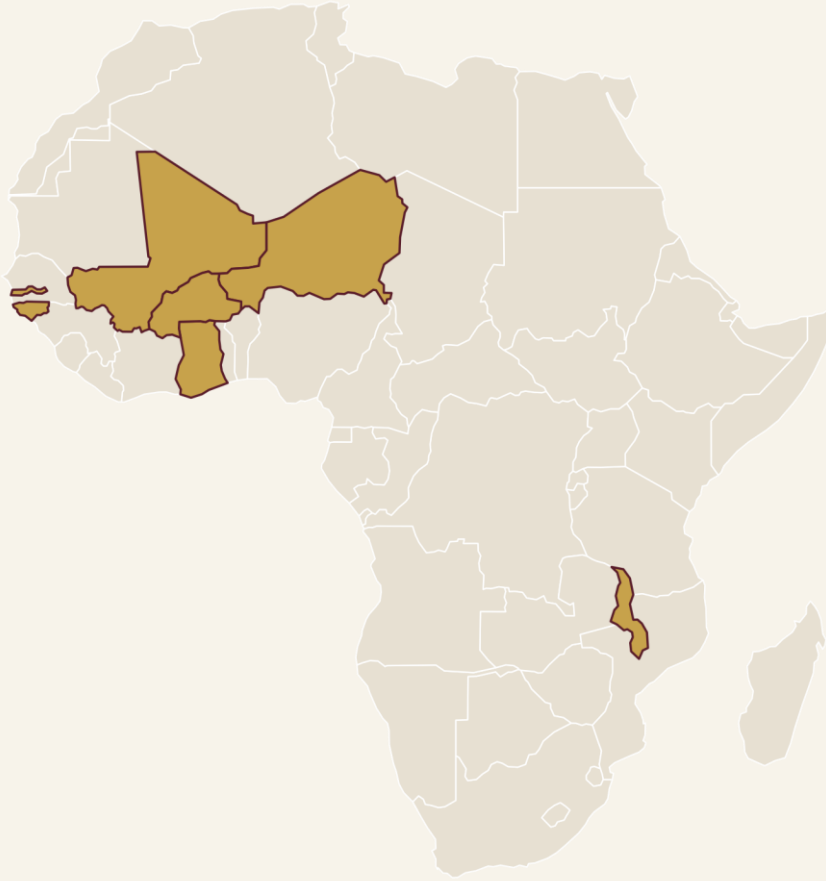
1	الجزائر	10	جزر القمر	19	مالاوي	28	السنغال
2	بنين	11	الغابون	20	مالي	29	جنوب أفريقيا
3	بورкина فاسو	12	غامبيا	21	موريتانيا	30	تنزانيا
4	جمهورية الكونغو الديمقراطية	13	غانا	22	موريشيوس	31	توغو
5	بوروندي	14	غينيا بيساو	23	موزمبيق	32	تونس
6	الكاميرون	15	كينيا	24	النيجر	33	أوغندا
7	تشاد	16	ليبيا	25	نيجيريا	34	زامبيا
8	جمهورية الكونغو	17	ليسوتو	26	رواندا		
9	كوت ديفوار	18	مدغشقر	27	الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية		



الذهبي: إعلان نافذ. العنابي: إعلان مسحوب. الأزرق: تصديق بلا وصول مباشر حالي للأفراد والمنظمات.

المراجع: السجل الرسمي للمحكمة وتقارير النشاط حتى 28 يوليو 2026.

سبع دول فقط تتيح الوصول المباشر حاليًا



28/07/1998 بوركينافاسو

10/03/2011 غانا

09/10/2008 مالاي

19/02/2010 مالي

03/02/2020 غامبيا

28/10/2021 النيجر

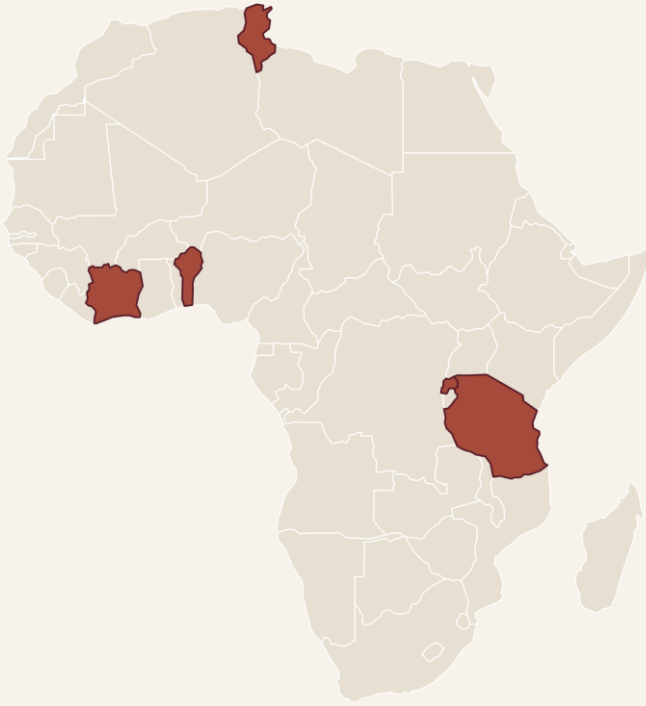
03/11/2021 غينيا بيساو

ق

وجود الإعلان لا يعني قبول كل قضية؛ تبقى شروط الاختصاص والمقبولية والاستنفاد والمدة والأدلة قائمة.

المرجع: السجل الرسمي للمحكمة حتى 28 يوليو 2026.

السحب لا يسري بأثر رجعي



رواندا

2016

نفاذ بعد سنة؛ القضايا السابقة بقيت.

تنزانيا

21/11/2019

نفاذ في 22/11/2020.

بنين

25/03/2020

نفاذ في 26/03/2021.

كوت ديفوار

2020

نفاذ بعد مهلة السنة.

تونس

07/03/2025

أصبح نافذاً في 08/03/2026.

ق

في قضية إنغابيري قررت المحكمة أن السحب يحتاج مهلة إخطار سنة، ولا يمس الطلبات القائمة أو المودعة قبل نفاذه.

المراجع: إنغابيري ضد رواندا، قرار الاختصاص 3 يونيو 2016، الفقرات 68-52؛ حكم تونس 6 يوليو 2026.

ما المسار المتاح بشأن مصر؟

مصر طرف في الميثاق الأفريقي، لكنها ليست ضمن الدول المصدقة على بروتوكول إنشاء المحكمة حتى تاريخ القطع.

لذلك لا متاح رفع دعوى قضائية فردية أو من منظمة ضدها أمام المحكمة بموجب البروتوكول الحالي.

1

اللجنة الأفريقية

بلاغ مستوفٍ لشروط المادة 56 وقواعد اللجنة.

2

القضاء الوطني

التقاضي الدستوري والإداري والجنائي والمدني بحسب الوقائع.

3

آليات الأمم المتحدة

الهيئات التعاقدية والإجراءات الخاصة والاستعراض الدوري وفق الشروط.

4

المناصرة القارية

الدعوة إلى التصديق على البروتوكول وإيداع إعلان المادة (6) 34.

ق

التوقيع أو التعهد السياسي لا ينشئ اختصاص المحكمة؛ يلزم إيداع صك التصديق أو الانضمام.

APDH ضد كوت ديفوار

كيف تصبح المنظمة مقدمة طلب مباشر؟

1

طريق الوصول

- الطلب. 001/2014.
- المنظمة حاصلة على صفة المراقب.
- الدولة كانت قد أودعت إعلان المادة (6) 34.
- الاختصاص الشخصي: الفقرات 43-46.

2

المسألة القانونية

- استقلال وتكوين الهيئة الانتخابية.
- إمكان تطبيق الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم.
- معيار الصك الحقوقي الإضافي: الفقرات 57-63.

3

حكم الموضوع

- الاستقلال المؤسسي لا يكفي وحده.
- يلزم تكوين متوازن وضمانات للحياة.
- التحليل الرئيس: الفقرات 118-136.
- المنطوق والإصلاح: الفقرة 153.

4

الدروس

- أرفق دليل صفة المراقب وسلطة الممثل.
- أثبت نفاذ الصك الإضافي.
- حوّل الإصلاح المؤسسي إلى أمر قابل للقياس.
- افحص أثر سحب الإعلان على الطلبات الجديدة.

ق

البوابة الثلاثية للمنظمة: تصديق الدولة + إعلان نافذ + صفة مراقب.

اللجنة الأفريقية ضد كينيا - الأوجيك

الوصول

و

- الطلب. 006/2012.
- إحالة من اللجنة، لا طلب مباشر من أفراد الأوجيك.
- الاستنفاد يمنح الدولة فرصة لمعالجة الجوهر وطنيًا: الفقرات 93-94.

حقوق الجماعة

ح

- جماعة أصلية ذات صلة تاريخية بغابة ماو.
- الملكية والثقافة والدين والموارد والتنمية.
- تحليل صفة الجماعة وحقوقها: الفقرات 105 وما بعدها.

التعويضات 2022

ج

- 57,850,000 شلن كيني للضرر المادي - الفقرة 77.
- 100,000,000 شلن للضرر المعنوي الجماعي - الفقرة 93.
- تدابير غير مالية: الفقرات 94-156؛ المنطوق 160.

الامتثال 2025

ت

- امتثال جزئي وعدم تنفيذ أوامر جوهرية.
- الأرض والتشاور والتعويض والصندوق والنشر.
- الفقرات البارزة 39-46، 64-73، 95-120، 145.

ق

الدرس: البلاغ القوي إلى اللجنة يمكن أن يفتح طريق الإحالة؛ التنفيذ يتطلب انتلافًا ومؤشرات تفصيلية لسنوات بعد الحكم.

حرية التعبير وأثر سحب الإعلان

ك

كوناتيه ضد بوركينافاسو

- الطلب. 004/2013.
- حكم بالسجن 12 شهرًا بسبب مقالات عن فساد مزعوم.
- اختبار الشرعية والغرض والضرورة والتناسب : الفقرات 145-166.
- إثبات انتهاك المادة 9 من الميثاق والمادة 19 من العهد.
- الأمر بتعديل تشريع التشهير.
- حكم التعويضات 3 يونيو 2016: الفقرات 46-59 والمنطوق 60.
- الدرس: يمكن أن يتحول الضرر الفردي إلى إصلاح تشريعي هيكلي.

إ

إنغابيري ضد رواندا

- الطلب. 003/2014.
- سحبت رواندا إعلانها أثناء نظر القضية.
- المحكمة تملك تفسير أثر السحب.
- الإعلان يرتب آثارًا قانونية وحقوقًا إجرائية للغير.
- مهلة الإخطار: سنة.
- لا أثر رجعي ولا مساس بالقضية القائمة.
- الفقرات الرئيسية: 52-68 :
- الدرس: حفظ تاريخ الإيداع والاستلام وتحليل تاريخ نفاذ السحب.

م

كوناتيه: التناسب والعلاج الهيكلي. إنغابيري: اليقين القانوني وعدم رجعية السحب.

Konaté v. Burkina Faso, App. 004/2013; Ingabire v. Rwanda, App. 003/2014, Jurisdiction Ruling, 3 June 2016.

الرأي الاستشاري بطلب PALU

الطلب

ط

- الرأي الاستشاري 001/2018.
- قوانين التشرد والتسكع.
- أودع في 11 مايو 2018 وصدر في 4 ديسمبر 2020.
- تحققت المحكمة من صفة PALU كمنظمة أفريقية معترف بها: الفقرات 17-28.

النتيجة والدروس

- تفسير معياري عابر للدول لالتزاماتها تجاه قوانين تجرم الفقر أو الحالة الاجتماعية.
- الفقرات 36-47 وما بعدها؛ المنطوق 155.
- لا يمنح تعويضاً ولا يستبدل دعوى فردية.
- يمكن لجهة مهتمة المساهمة في طلب قائم بإذن المحكمة وفق القاعدة (2) 84.

القضية	طريق الوصول	الدروس
APDH	منظمة مباشرة	الإعلان + صفة المراقب
الأوجيك	إحالة اللجنة	حقوق الشعوب والتنفيذ
كوناتييه	فرد مباشر	التناسب والإصلاح التشريعي
إنغابيري	فرد مباشر	الأثر الزمني للسحب
PALU	رأي استشاري	الاعتراف والسؤال القانوني العام

PALU Advisory Opinion 001/2018, 4 Dec. 2020, paras. 17-28, 36-47, 155; Rule 84(2).

20 نقطة قبل الضغط على زر الإرسال

تحديد مقدم الطلب وصفته وسلطته	✓	إعداد مصفوفة الأدلة وسلسلة الحفظ	✓
توثيق تصديق الدولة وتاريخ الإيداع	✓	الموافقة المستتيرة وخطة الاتصال	✓
توثيق إعلان (6)34 ونفاذه أو سحبه	✓	تقييم مخاطر الانتقام والسرية	✓
إرفاق قرار صفة المراقب عند اللزوم	✓	تحديد التدابير المؤقتة عند اللزوم	✓
تحديد الحقوق والصكوك ذات الصلة	✓	صياغة التعويضات وإثبات الضرر	✓
إكمال خط زمني للوقائع والإجراءات	✓	ترقيم المرفقات وإعداد فهرس	✓
حصر كل سبيل محلي ونتيجته	✓	تحديد ممثل رسمي وبديل للطوارئ	✓
تفسير المدة بعد آخر إجراء	✓	مراجعة النموذج والبريد الحالي للقلم	✓
فحص الإجراءات الدولية الأخرى	✓	مراجعة مستقلة قانونية وواقعية	✓
مراجعة اللغة وحذف الإهانة	✓	تجميد النسخة النهائية وإثبات الاستلام	✓

المرجع: الدراسة المنقحة، الملحق 1: قائمة فحص ما قبل التقديم.

طلب عاجل في ثماني خطوات

1

حدد الضرر المتوقع والشخص المعرض له.

2

أثبت الخطورة البالغة والاستعجال بأحدث معلومات.

3

اشرح لماذا لا يمكن جبر الضرر لاحقًا.

4

حدد التدبير والجهة القادرة على تنفيذه.

5

اربط الطلب بالدعوى دون استباق الحكم.

6

أرفق الأدلة وفسر أي نقص.

7

وفر بيانات اتصال تعمل عند الضرورة.

8

خطط لمتابعة الامتثال والتحديثات.

ق

استخدم صيغة محددة قابلة للتنفيذ؛ لا تطلب «حماية الحقوق» بصورة عامة.

الأدلة والتتفيذ في جدول واحد

مصفوفة الأدلة

الادعاء	المعيار	عنصر الإثبات	الدليل	الفجوة
1	الحق والمادة	الواقعة المطلوبة	مرفق/شاهد	المتابعة
2	الحق والمادة	الواقعة المطلوبة	مرفق/شاهد	المتابعة
الضرر	الجبر المطلوب	مادي/معنوي	طبي/مالي	خبير/ترجمة

مصفوفة متابعة التنفيذ

أمر المحكمة	المسؤول	المهلة	المؤشر	الحالة	الدليل
الأمر 1	وزارة/قضاء	الموعد	قانون/دفع	لم يبدأ	وثيقة
الأمر 2	جهة التنفيذ	الموعد	قابل للقياس	جزئي	تعليق الضحية
الأمر 3	جهة التنسيق	الموعد	نشر/تدريب	مكتمل؟	مصدر مستقل

م

المصفوفة تكشف الفجوة مبكرًا: ما الذي نعرفه؟ ما مصدره؟ وما الذي يلزم جمعه قبل الإيداع أو قبل تقرير الامتثال؟

أولويات العمل المؤسسي

للدول

د

- التصديق على البروتوكول.
- إيداع إعلان المادة (6) و34 وعدم سحبه.
- نقطة اتصال وطنية وآلية تنفيذ.
- ميزانية وتقارير امتثال علنية.
- حماية المتقاضين والشهود والمدافعين.
- مراجعة القوانين في ضوء الأحكام.

للمنظمات الحقوقية

م

- نموذج تقييم إلزامي قبل قبول القضية.
- وحدة تحقق من الولاية والمواعيد.
- صفة مراقب محدثة وتقارير دورية.
- بروتوكول حماية وموافقة وإدارة بيانات.
- مصفوفة لكل ادعاء ودفع مضاد وجبر.
- ميزانية تنفيذ أطول من مرحلة الحكم.

للمحكمة واللجنة والاتحاد الأفريقي

أ

- نشر بيانات موحدة ومحدثة للتصديق والإعلانات والسحب.
- توسيع الموارد العربية والنماذج المبسطة والتدريب.
- تعزيز المساعدة القانونية والحماية والترجمة.
- توضيح معايير الإحالة ومراحلها.
- نشر مؤشرات تنفيذ قابلة للبحث وتعزيز المتابعة السياسية لعدم الامتثال.

الميزة ليست كثرة الملفات، بل اختيار قضايا ذات أساس قانوني وأدلة وجبر قابل للتنفيذ.

ق

مصطلحات أساسية بالعربية والإنجليزية والفرنسية

العربية	English	Français
الاختصاص	Jurisdiction	Compétence
المقبولية	Admissibility	Recevabilité
التدابير المؤقتة	Provisional measures	Mesures provisoires
سبل الانتصاف المحلية	Local remedies	Recours internes
الجبر والتعويضات	Reparations	Réparations
صفة المراقب	Observer status	Statut d'observateur
صديق المحكمة	Amicus curiae	Amicus curiae
التسوية الودية	Amicable settlement	Règlement à l'amiable
قلم المحكمة	Registry	Greffé
المسجل	Registrar	Greffier
الحكم في الموضوع	Judgment on merits	Arrêt au fond
التنفيذ/الامتثال	Enforcement/compliance	Exécution/conformité

المرجع: الدراسة المنقحة، الملحق 6.

ارجع إلى المصدر الرسمي قبل كل إيداع

المصادر الحاكمة

م

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. 1981.
- بروتوكول الميثاق بشأن إنشاء المحكمة، 9 يونيو. 1998.
- قواعد المحكمة، نافذة منذ 25 سبتمبر. 2020.
- التوجيهات العملية، 5 مارس. 2024.
- إرشادات التسوية الودية. 2025/2026.
- تقارير نشاط المحكمة 2024 و. 2025.
- قواعد إجراءات اللجنة الأفريقية. 2020.
- قرار اللجنة رقم 572 لسنة 2023 بشأن صفة المراقب.
- أحكام APDH والأوجيك وكوناتييه وإنغابيري ورأي. PALU.
- قاعدة AJUDATA والسجل الرسمي للتصديقات والإعلانات.

رقم الإصدار

1

الإصدار البصري 1.0
مبني على الإصدار البحثي المنقح 1.1

تاريخ التحقق

ت

28 يوليو 2026
تُراجع البيانات المتغيرة قبل كل
استخدام.

أولوية المصادر

أ

- صك الإيداع أو السحب.
- الحكم أو القرار القضائي الأحدث.
- قوائم الاتحاد والتقارير السنوي.
- الصفحة التعريفية الديناميكية أخيرًا.

ق

هذا الدليل أداة بصرية للتدريب والقرار الأولي؛ النص الرسمي والأمر الصادر في القضية هما
المرجع عند التعارض.